

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٩٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتبار مشروع

نزع ملكية الأراضي والعقارات الكائنة بمنطقة نزلة السمان الممتدة من شارع الأهرام

شمالاً حتى شارع أبو الهول جنوباً ومن محور المنصورية شرقاً حتى حدود المنطقة

الأثرية غرباً بنطاق حي الهرم لصالح محافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠٣ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه ، وذلك

باستبعاد قطعة الأرض البالغة مساحتها ٤١ فدناً وقيراط واحد و ٨,٠٥ سهماً الكائنة

بحوضي الإنشاء نمرة ٢ قسم أول وسيدى حمد السمان نمرة ٣ ناحية نزلة السمان

بمحافظة الجيزة ، المعروفة باسم (ملعب أرض الجولف) من الأراضي والعقارات

اللازمة لتنفيذ المشروع الصادر بشأنه قرار رئيس مجلس الوزراء المذكور .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي